

54 - حكم قراءة القرآن على غير وضوء - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه هذه رسالة من المستمع محمد يحيى الغزواني خميس مشيط مكتبة باوزير. يسأل عن عدة اسئلة. السؤال الاول يقول هل يجوز قراءة القرآن الكريم والانسان على غير وضوء افيدونا وفقكم الله - [00:00:00](#)

لا حرج ان يقرأ القرآن وهو غير وضوء قراءة القرآن من الذكر قالت عائشة رضي الله عنها كان النبي كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه - [00:00:15](#)

فالنبي صلى الله عليه وسلم كان يذكر الله كثيرا في جميع اوقاته تدعوا الله ويحمدوا الله ويذكره كثيرا في كل وقت عليه الصلاة والسلام والقرآن من الذكر فاذا قرأ قرأته على غير وضوء يعني عن حفظ الله بقلب فلا بأس بذلك وهو يقرأ - [00:00:25](#)

هو على هذه الاصغر ليس اكبر فلا بأس عليها. نعم. ان يقرأ القرآن وهو على غير طهارة. لكن ليس من المصحف بل عن ظهر قلب اما المصحف فلا فيقرأ المؤمن المصحف بطهارة - [00:00:41](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم كما جاء في الحديث نهى ان يفسد القرآن الا طاهر. هو حديث جيد لا بأس به طرق. حديث عمرو بن حزم. ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى - [00:00:55](#)

في مستقبل القرآن الا عن طهارة لكن لا يمس القرآن الا طاهر ولان الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم افتوا بانه لا يمس القرآن الا طاهر يعني لا يقرأ في المصحف الا طاهر - [00:01:05](#)

ذكر هذا شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله رحمة الله عنه عن الصحابة. نعم. انهم كانوا يفتون بانه لا يقرأ القرآن الا طاهر. يعني لا يمس المصحف الا طاهر وهكذا قال الائمة الاربعة والجمهور - [00:01:14](#)

انه لا يجوز القرآن اما كن يقرأ على ظهر قلب فلا بأس. يعني يقرأ حفظا لا بأس ان يقرأ القرآن. هذا كله اذا كان الحديث اصغر. نعم. اما اذا كان جوب فلا والجنوب لا يقرأ القرآن لا من المصحف - [00:01:27](#)

ولا عن ظهر قلب لانه ثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام انه كان لا يمتنع القرآن الا من الجنابة. كان اذا عليه كان عليه جنابة لا يقرأ القرآن عليه الصلاة والسلام. في رواية عنه من حديث علي انه قال اما الجنوب فلا ولا اية - [00:01:41](#)

هذا يدل على ان الجنوب لا يقرأ القرآن لا من المصحف ولا عن ظهر قلب وهكذا الحائض عند بعض اهل العلم والنفاء لان حدثها اكبر وقال اخرون من اهل العلم ان الحائض ليست من الجنوب - [00:01:56](#)

لان حدثها يطول وغدتها تطول وليس الامر بايديهما فانهما ينتظران انقطاع الدم حصول الطهارة. نعم. فيغتسلان بعد ذلك. اما الجنوب فالارط بيده متى اه انتهى من حاجته من اهله او كان له الغسل في الحال او التيمم كان عجزا وغسل وامكنه ان يقرأ - [00:02:11](#)

هو متيسر له غسل او التيمم عند العجز والغسل بخلاف انه لا يتيسر لهما ذلك الا بعد انتهاء الذنب وانقطاع الدم وحصول الطهارة. فعذرهما اشد ولهذا ذهب جماعة من العلم الى ان يجوز لهم - [00:02:32](#)

القراءة الله لقلب هو قول جيد ولا سيما عند الحاجة فمعلمة والطالبة اذا احتاجت الى ذلك فانه لا حرج عليهما في قراءة القرآن عند الحاجة ولا بأس ان شاء الله لعدم الدليل - [00:02:47](#)

اما الحديث لا تقرأوا الحياء والذنوب شيئا من القرآن فهو حديث ضعيف عند اهل العلم نعم نعم. اه لكن سماحة الشيخ قد يتعلل بعض الناس ويقول اذا كان القرآن يقرأ على ظهر قلب. والانسان اه - [00:03:02](#)

اه ليس طاهرا يعني عليه الحدث الاصغر. واذا ادهى الى قراءة القرآن في المصحف فانه يلزمه الطهارة. قد يقول ان هذه الطهارة للمصحف نفسه الورق وليس لكتاب الله عز وجل وهو القرآن. لا يجاب ورق عرض لتعظيم القرآن. نعم. من عظم الورق من تعظيم

كتاب - [00:03:18](#)

مطلوب فيه. نعم. فلا يحمله فلا يقرأ فيه على غير طهارة يمسه تعظيما من حمل للذي حمل كتاب الله. نعم واما اذا قرأها ظهر قلب فالقرآن في جوفه. نعم؟ نعم. القرآن في جوفه لا يضره ذلك. نعم. جوفه لان الرسول كان يقرأ عليه الصلاة والسلام على كل يحيى. هو

القدوة عليه الصلاة والسلام هو المعلم - [00:03:38](#)

وقال لنا لا الا طاهر ونحن في هذا امتثلنا عن الرسول صلى الله عليه وسلم الصحابة كل القرآن في اجوافنا ونقرأ لا يضرنا ذلك. اذا كنا

على غير طهارة بخلاف المصحف الذي قد تعين لحفظ القرآن في اوراقه. صار فيه مكتوبا كلام الله - [00:03:58](#)

فمن تعظيم كلام الله ان لا يقرأ الى عن طهارة من هذا المصحف الذي حمله وعين فيه اه ايضا يقول هل يجوز ثم الامور توقيفية؟ نعم

توقيفية لماذا توقيفية؟ نعم. لا مجلة الرأي فيها. ما دام - [00:04:15](#)

لنص جاء بعدم نصف القرآن الا وانت طاهر وافتي به الصحابة وهم اعلم الناس بسنة النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة اعلموا

الناس واعلمهم بالاحكام الشرعية اذا افتوا بهذا فتواهم اولى من غيرهم. نعم. نعم - [00:04:31](#)